



E - 16 / 04

قرار وزير الشؤون الخارجية والتعاون رقم .....

بتاريخ ..... 2016.07.02..... بشأن الإعلان عن الترشيح لشغل منصب مدير الشؤون  
المالية ونظم المعلومات واللوجستيك بوزارة الشؤون الخارجية والتعاون

إن وزير الشؤون الخارجية والتعاون

طبقاً لمقتضيات الدستور وخاصة الفصلين 49 و 92 منه؛

بناء على القانون التنظيمي رقم 02-12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام  
الفصلين 49 و 92 من الدستور، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 من  
شعبان 1433 (17 يوليو 2012)؛

وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق  
أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب  
العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛

وعلى المرسوم رقم 2.11.428 الصادر في 7 شوال 1432 (6 سبتمبر 2011) بشأن تحديد  
الاختصاصات وتنظيم وزارة الشؤون الخارجية والتعاون؛

وعلى المرسوم رقم 2.97.364 الصادر في 10 صفر 1418 (16 يونيو 1997) المتعلق بوضعيت مديرى  
الإدارة المركزية؛

وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم  
3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي  
الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة  
1433 (11 أكتوبر 2012) فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في  
شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛

وبعد إطلاع رئيس الحكومة،

قرر ما يلي :

R

## **المادة الأولى:**

تعلن وزارة الشؤون الخارجية والتعاون عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير الشؤون المالية ونظم المعلومات واللوجستيك.

## **المادة الثانية:**

يفتح باب الترشيح في وجه الأطر الذين تتوفّر فيهم الشروط الآتية :

1. أن يكون المرشح (ة) من جنسية مغربية؛

2. أن يكون حاصلاً على:

• شهادة الماستر أو الماستر المتخصص، أو دبلوم الدراسات العليا المعمقة أو

دبلوم الدراسات العليا المتخصصة أو شهادة معادلة، ومتوفراً على تجربة

لا تقل عن 10 سنوات في مجال الشؤون الخارجية والتعاون أو مجالات

ذات الصلة بالمهام المنوطة بوزارة الشؤون الخارجية والتعاون؛

أو

• حاملاً لشهادة الإجازة أو شهادة معادلة طبقاً، ومتوفراً على تجربة مهنية

لا تقل عن 15 سنة في مجال الشؤون الخارجية والتعاون أو مجالات

ذات الصلة بالمهام المنوطة بوزارة الشؤون الخارجية والتعاون

3. أن يكون منتمياً لأسلال الوظيفة العمومية ومرتبها في السلم (11) أو في مرتبة

مماثلة بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات أو المقاولات العمومية أو

في القطاع الخاص، داخل الوطن أو خارجه؛

4. أن يتوفّر على خبرة في مجال اختصاصات المنصب المراد شغله؛



5. أن يكون منتميا للسلك الدبلوماسي سواء بالإدارة المركزية أو بالبعثات الدبلوماسية والراكز القنصلية أو تكون له تجربة مهنية أو معرفة بالمجال الدبلوماسي وطبيعة مهام وزارة الشؤون الخارجية والتعاون.

### المادة الثالثة :

تحدد مواصفات المنصب المراد شغله طبقاً للمرسوم رقم 2.11.428 المنظم لاختصاصات الوزارة المشار إليه أعلاه والدليل المرجعي للوظائف والكافئات (البطاقة المرفقة) كما يلي:

- تحضير وتنفيذ ميزانية الوزارة؛
- تحديث وتدبير التجهيزات والوسائل اللوجستيكية للوزارة؛
- السهر على الأمان والاستقبال؛
- النهوض باستعمال تكنولوجيا الإعلام والتواصل لتطوير الأنظمة المعلوماتية بالوزارة؛
- الالتزام بنفقات الإدارة المركزية وتصفيتها والأمر بصرفها؛
- مراقبة النفقات الملزمة بها من لدن البعثات الدبلوماسية والراكز القنصلية
- توفير عناصر تقييم ميزانيات المشاريع ذات الأولوية المختارة من طرف الوزارة؛
- توقع الحاجيات المادية واللوجستيكية للوزارة ومختلف البعثات الدبلوماسية والقنصلية وبرمجة اقتناء وكراء وتدبير ممتلكات الوزارة من أثاث وعقارات؛
- تنفيذ أشغال هيئة وتنزيين وتجهيز المصالح المركزية ومكاتب وإقامات البعثات الدبلوماسية والراكز القنصلية؛
- إعداد وتنفيذ الدراسات المتعلقة بالمعلوماتية والمكتبيات والرسائل الإلكترونية وتنظيم وسير المراسلات والحقيقة الدبلوماسية ووسائل الاتصال؛
- تدبير الجوانب المتعلقة بحظيرة السيارات؛
- المساهمة في تنظيم الندوات والتظاهرات وتحمل الوفود الرسمية؛
- تنفيذ النظم الخاصة بالتدقيق الداخلي ومراقبة التدبير وتحيين كراسات المساطر؛
- ضمان صيانة وأمن البنيايات.

### المادة الرابعة :

ت تكون ملفات الترشيح من الوثائق التالية :



- طلب الترشيح وفق المطبوع النموذجي الموحد الملحق بقرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 12.3448 الصادر في 25 ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012)، والذي يمكن سحبه من الموقع الإلكتروني لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون [www.diplomatie.ma](http://www.diplomatie.ma) ابتداء من 8.2.2016.
- ملخص للسيرة الذاتية للمترشح (ة) تحمل صورته الفوتوغرافية؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شأن تدبير والرفع من أداء الوحدة الإدارية المعنية.

#### **المادة الخامسة :**

تودع ملفات الترشيح في أربعة (04) نظائر لدى الكتابة العامة لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون مقابل وصل، ابتداء من 2.8.2016 ..... إلى ..... 2.8.2016 ..... خلال أوقات العمل الرسمي المعمول بها بالإدارات العمومية.

#### **المادة السادسة :**

تحدد بمقرر وزير الشؤون الخارجية والتعاون لجنة لدراسة الترشيحات طبقاً للمادة 4 من المرسوم رقم 2.12.412 المشار إليه أعلاه.

#### **المادة السابعة :**

ينشر هذا القرار على موقع رئاسة الحكومة [www.cg.gov.ma](http://www.cg.gov.ma) والبوابة الإلكترونية للتشغيل [www.diplomatie.ma](http://www.diplomatie.ma) وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) العمومي.

حرر بالرباط، في 27 يناير 2016

الوزيرة المنتدبة لدى وزير  
الشؤون الخارجية والتعاون  
*Boudaâa*  
مباركة بوعيدة